

تذكرة الأبناء
ببر
الأمهات والآباء



تأليف
الشيخ / صلاح عامر

الفهرس

٤	مقدمة الكتاب
٦	الفصل الأول : وجوب بر الوالدين وبيان مكانتهما وثوابه :
٦	باب : أمر الله ووصيته ببر الوالدين :
٦	باب : ما جاء في حرص الأمهات على أبنائهن :
٨	باب : ما جاء في تقديم حق الأم في البر وثوابه :
١٢	باب : استجابة دعاء البار بأمه :
١٣	باب : ما جاء في تقديم بر الأم على النطوع بالصلاة وغيرها :
١٤	باب : صور من بر الصالحين بأمهاتهم :
١٧	باب : الوصية بالإحسان للأقرب إلى الأمهات :
١٧	باب : عظم حق الوالد :
١٧	باب : تقديم بر الوالدين عن الهجرة والجهاد في سبيل الله- جهاد الطلب - :
١٩	الفصل الثاني : فضل بر الوالدين في الدنيا والآخرة :
١٩	باب : بر الوالدين من أحب الأعمال إلى الله وأفضلها :
٢٠	باب : يمد للبار لوالديه في عمره ويزاد له في رزقه :
٢٠	باب : بر الوالدين من أسباب تفريج الكروب :
٢١	باب : الوالد أوسط أبواب الجنة ومن أسباب رضا الرب :
٢٢	باب : استجابة دعاء الوالد لابنه البار :
٢٢	باب : بر الوالدين أو الأقرب لهما من أسباب قبول التوبة :
٢٣	باب : البار بوالديه الساعي عليهما هو في سبيل الله :
٢٤	باب : وجوب بر الوالدين ولو كانا مشركين :
٢٦	الفصل الثالث : أوجه البر بالوالدين في حياتهما وعند موتهما ومن بعد ذلك :
٢٦	باب : بيان بر الوالدين في حياتهما : حسن الصحبة والإنفاق عليهما :
٣٠	الحج أو العمرة عنهما حال كبرهما أو ضعفهما لمرض :

- ثالثًا: الدعاء لهما بعد موتهما : ٣٢
- المسارعة لسداد دينهما : ٣٤
- الإحسان إليهما بإحسان كفنهما : ٣٤
- الاستغفار والدعاء لهما بالتثبيت بعد دفنهما : ٣٦
- زيارتها في قبرها : اهتمامه ﷺ ببره بأمه بزيارتها في قبرها : ٣٦
- الصيام عنهما : ٣٨
- الحج عنهما : ٣٩
- الوفاء بنذرهما في طاعة الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم : ٤٠
- التصدق عنهما والوفاء بوصيتهما : ٤١
- الدعاء والاستغفار لهما : ٤٢
- صلة الولد ود أهل أبيه : ٤٣
- الفصل الرابع : عاقبة عقوق الوالدين في الدنيا والآخرة : ٤٥
- أولاً : عقوق الوالدين من أكبر الكبائر : ٤٥
- ثانيًا : استحقاق لعنة الله لمن سب والديه أو لعنهما : ٤٦
- ثالثًا : تعجيل عقوبة العاق لوالديه في الدنيا قبل الآخرة : ٤٧
- رابعًا : من أسباب دخول النار -أعاذنا الله منها- وأبعد الله وأسحقه : ٤٧
- خامسًا : استجابة دعوة الوالد على ولده العاق : ٥٠
- النهى عن طاعة الوالدين أو غيرهما في معصية الله بالكفر أو غيره : ٥٦

تذكرة الأبناء ببر الأمهات والآباء

مقدمة الكتاب

إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ ، فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ ، فَلَا هَادِيَ
لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

{ (١٠٢) [آل عمران: ١٠٢]

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) { [النساء: ١] .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا
(٧١) { [الأحزاب: ٧٠ - ٧١] .

أما بعد :

إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

ثم أما بعد :

قرن الله تعالى عبادته وشكره بالوصية بالوالدين والبر بهما ، من هنا يتبين لنا جلياً عظم هذا الأمر عند الله عز وجل ، فلذا أساهم بهذا الجهد المتواضع لنراجع أنفسنا نحو حقوق أمهاتنا وآباؤنا علينا في حياتهما ومن بعد موتهما ، بمبحث بعنوان : " تذكرة الأبناء ببر الأمهات والآباء " سائلاً الله عز وجل أن يجعل له القبول والتوفيق .

كتبه بحمد الله وتوفيقه
صلاح عامر

الفصل الأول :

وجوب بر الوالدين وبيان مكانتهما وثوابه :

باب : أمر الله ووصيته ببر الوالدين :

قَالَ تَعَالَى : { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٢٣) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا (٢٤) } {الإسراء: ٢٣ - ٢٤}

وَقَالَ تَعَالَى { وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حِمْلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (١٤) } {لقمان: ١٤}

باب : ما جاء في حرص الأمهات على أبنائهن :

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْيٍ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ ، تَبْتَغِي ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟ " قُلْنَا : لَا ، وَاللَّهِ وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا » .(١)

^١ - البخاري(٥٩٩٩)، ومسلم ٢٢ - (٢٧٥٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ ، فَأَمْسَكَ عَنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَتَرَاخُمُ الْخَلَائِقُ ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ ». (٢)

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا، وَأُمِّي، وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَ: « قُومُوا فَلأُصَلِّيَ بِكُمْ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ »، فَصَلَّى بِنَا، فَقَالَ رَجُلٌ لثَابِتٍ: أَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ؟ قَالَ: جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنَ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خُودِيكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ ، أَنْ قَالَ: « اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ ». (٣)

وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: " جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى ابْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنِي قَدْ أَسْرَهُ الرُّومُ، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى مَالٍ أَكْثَرَ مِنْ دُوبِرَةٍ، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى بَيْعِهَا، فَلَوْ أَشْرْتَ إِلَى مَنْ يُفْدِيهِ بِشَيْءٍ، فَلَيْسَ لَهُ لَيْلٌ، وَلَا نَهَارٌ، وَلَا نَوْمٌ، وَلَا قَرَارٌ، أَطْرَقَ الشَّيْخُ وَحَرَكَ شَفْتَيْهِ، فَلَبِثْنَا مُدَّةً، فَجَاءَتِ

^٢ - البخاري (٦٠٠٠) ، ومسلم ١٧ - (٢٧٥٢).

^٣ - البخاري (٣٨٠) ، ومسلم ٢٦٨ - (٦٦٠) واللفظ له .

الْمَرْأَةُ وَمَعَهَا ابْنُهَا وَأَخَذَتْ تَدْعُو لَهُ، وَقَالَتْ: حَدِيثٌ يُحَدِّثُكَ بِهِ، فَقَالَ الشَّابُّ: كُنْتُ فِي يَدَي بَعْضِ مُلُوكِ الرُّومِ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَسَارَى، وَكَانَ لَهُ إِنْسَانٌ يَسْتَحْدِمُنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّحْرَاءِ لِنَحْدِمَهُ، ثُمَّ يَرُدُّنَا وَعَلَيْنَا قُبُودُنَا، فَبَيْنَمَا نَحْنُ لِمَجِيءٍ مِنَ الْعَمَلِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، انْفَتَحَ الْقَيْدُ مِنْ رِجْلِي وَوَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ، وَوَصَفَ الْيَوْمَ وَالسَّاعَةَ، فَوَافَقَ الْوَقْتَ الَّذِي جَاءَتْ فِيهِ الْمَرْأَةُ وَدَعَى الشَّيْخُ، قَالَ: فَتَهَضَّ الَّذِي كَانَ يَحْفَظُنِي، فَصَاحَ عَلَيَّ، وَقَالَ: كَسَرْتَ الْقَيْدَ؟، فَقُلْتُ:

لا ، إِنَّهُ سَقَطَ مِنْ رِجْلِي، قَالَ: فَتَحَيَّرُوا خَبَرَ صَاحِبِهِ، وَأَخْضَرَ الْحَدَّادَ وَقَيْدُونِي، فَلَمَّا مَشَيْتُ خُطُواتٍ ، سَقَطَ الْقَيْدُ مِنْ رِجْلِي، فَتَحَيَّرُوا فِي أَمْرِي، فَدَعَوْا زُهَبَانَهُمْ، فَقَالُوا لِي: أَلَيْكَ وَالِدَةٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالُوا: قَدْ وَافَقَ دُعَاؤُهَا الْإِجَابَةَ، وَقَالُوا: أَطْلَقَكَ اللَّهُ، فَلَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نُقَيِّدَكَ، فَرَدُّونِي وَأَصْحَبُونِي إِلَى نَاحِيَةِ الْمُسْلِمِينَ.(٤)

باب : ما جاء في تقديم حق الأم في البر وثوابه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ»

٤ - " البر والصلة " لابن الجوزي (١٥٧).

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ». (٥)

وَعَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُم بِأُمَّهَاتِكُمْ - ثَلَاثًا - إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُم بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُم بِالْأَقْرَبِ فَلِأَقْرَبِ » . (٦)

وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ ، قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ ، قَالَ: «ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَلِأَقْرَبِ». (٧)

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ أَبْتَغِي

٥ - البخاري (٥٩٧١)، ومسلم ١ - (٢٥٤٨)، وأحمد (٩٠٨١)، وابن ماجه (٢٧٠٦، ٣٦٥٨)، وابن حبان (٤٣٤).

٦ - رواه أحمد في "المسند" (١٧١٨٧) وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن، والبخاري في "الأدب المفرد" (٦٠)، وابن ماجه (٣٦٦١)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧٤٦١)، وانظر "صحيح الجامع" (١٩٢٤)، و"الصحيحه" (١٦٦).

٧ - حسن : رواه أحمد (٢٠٠٢٨) وقال شعيب الأرناؤوط: صحيح لغيره ، وهذا إسناده حسن ، وأبو داود (٥١٣٩) وقال الألباني:..حسن صحيح ، والترمذي (١٨٩٧) وحسنه الألباني.

بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَ: « وَيُحْكُ ، أَحْيَةً أُمُكْ؟ » ، قُلْتُ: نَعَمْ،
 قَالَ: « ارْجِعْ فَبَرِّهَا »، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي
 كُنْتُ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ، أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَ: «
 وَيُحْكُ ، أَحْيَةً أُمُكْ؟ »، قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: « فَارْجِعْ إِلَيْهَا
 فَبَرِّهَا » ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنْ أَمَامِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الْجِهَادَ
 مَعَكَ، أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَ: « وَيُحْكُ ، أَحْيَةً أُمُكْ؟ » ،
 قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ!، قَالَ: وَيُحْكُ : « الزَّم رِجْلَهَا، فَشَمَّ الْجَنَّةُ » .^(٨)
 « وَيُحْكُ ، الزَّم رِجْلَهَا »: وهو كناية عن لزوم خدمتها، والتواضع وحسن
 الطاعة لها. والله تعالى أعلم.

« فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا »: أي نصيبك من الجنة لا يصل إليك إلا
 برضاها. ^(٩)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 : « نِمْتُ، فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِئٍ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: « مَنْ هَذَا؟

^٨ - حسن : رواه أحمد في " المسند" (١٥٥٣٨)، والنسائي (٣١٠٤)، وابن ماجه (٢٧٨١) واللفظ له .

^٩ - " ذخيرة العقبى في شرح المجتبى " محمد بن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الإثيوبي اللؤلؤي (١٢٨/٢٦) " المكتبة
 الشاملة.

«، قَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ» وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ. (١٠)

وَعَنْ طَيْسَلَةَ بْنِ مَيَّاسٍ ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجْدَاتِ (١١) فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا
أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَأَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا هِيَ؟ ، قُلْتُ: كَذَا
وَكَذَا، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ، هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَسَمَةٍ،
وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْحَادُ
فِي الْمَسْجِدِ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ (١٢) ، وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ ، ثُمَّ قَالَ لِي
أَبْنُ عُمَرَ: أَتَفَرِّقُ النَّارَ (١٣)، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ ، قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، قَالَ:
أَحْيِي وَالِدَكَ؟ ، قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي، قَالَ: فَوَ اللَّهُ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ،
وَأَطَعْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ ، مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ. (١٤)

١٠ - صحيح : رواه أحمد (٢٥٣٣٧)، وابن حبان (٧٠١٥) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

١١ - النَّجْدَات: أصحاب نجدة بن عامر الخارجي ، وهم قومٌ من الحرورية (الخوارج).

١٢ - الاستسْخار: من السخرية.

١٣ - " أَتَفَرِّقُ النَّارَ " أي : تخاف وتفرع من النار .

١٤ - صحيح : رواه البخاري في " الأدب المفرد " (٨) وصححه الألباني، وانظر "الصحيحة" (٢٨٩٨).

وَعَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَتْ أُمُّ إِيَّاسَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بَكَى، فَقِيلَ: مَا يُبْكِيكَ؟ ،
 قَالَ: كَانَ لِي بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَغُلِقَ أَحَدُهُمَا. (١٥)
 وَعَنِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: الْأُمُّ وَالْأَبُ فِي الْبِرِّ سَوَاءٌ؟ قَالَ: الْأُمُّ
 أَحَقُّ. (١٦)

باب : استجابة دعاء البار بأمه :

عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ
 أَمَدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ ،
 فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ:
 نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:
 لَكَ وَالِدَةٌ؟ ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ:
 « يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمَدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ،
 كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى
 اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ » فَاسْتَغْفِرَ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ
 ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ، قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ
 إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ

١٥ - " البر والصلة " (٦٠) لابن الجوزي (ص: ٧٢) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

١٦ - " البر والصلة " (٩) للحسين بن حرب المروزي (ص: ٧)

الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٍ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَسَأَلَهُ عَنْ
أُوَيْسٍ، قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ، قَلِيلَ الْمَتَاعِ، مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا
بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فافْعَلْ » ، فَأَتَى
أُوَيْسًا ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ
لِي، قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي،
قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟، قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفِرْ لَهُ ، قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: « يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ
أَمْدَادٍ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ، إِلَّا فَقِطْنَ لَهُ
النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ، قَالَ أَسِيرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَاهُ إِنْسَانٌ
قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ. (١٧)

باب : ما جاء في تقديم بر الأم على التطوع بالصلاة وغيرها :
عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، فَجَاءَتْ
أُمُّهُ. قَالَ حُمَيْدٌ: فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ، كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا، ثُمَّ رَفَعَتْ
رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ كَلِمَنِي فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي، فَقَالَ:

^{١٧} - مسلم ٢٢٥ - (٢٥٤٢)، وأحمد في "المسند" (٢٦٦).

اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَرَجَعَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ:
يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ،
فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ، فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، اللَّهُمَّ
فَلَا تُمِتَّهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمِسَاتِ، قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ. قَالَ:
وَكَانَ رَاعِي ضَّانٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ، قَالَ: فَخَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا
الرَّاعِي، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا
الدَّيْرِ، قَالَ: فَجَاءُوا بِفُتُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي، فَلَمْ
يُكَلِّمَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدُمُونَ دَيْرَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا
لَهُ: سَلْ هَذِهِ، قَالَ فَتَبَسَّسَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ:
أَبِي رَاعِي الضَّانِ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ، قَالُوا: نَبِيٍّ مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ
بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ ثَرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَاهُ. (١٨)

باب : صور من بر الصالحين بأمهاتهم :

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَكِبَ مَعَ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَإِذَا دَخَلَ أَرْضَهُ صَاحَ بِأَعْلَى
صَوْتِهِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أُمَّتَاهُ، تَقُولُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ

^{١٨} - البخاري (٢٤٨٢)، ومسلم ٧ - (٢٥٥٠) واللفظ له، وأحمد (٨٩٩٤).

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، يَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ رَبِّيَ صَغِيرًا، فَتَقُولُ: يَا بُنَيَّ، وَأَنْتَ فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، وَرَضِيَ عَنْكَ ، كَمَا بَرَرْتَنِي كَبِيرًا. (١٩)

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَلِي حَمْلَ أُمِّهِ إِلَى الْمَرْفَقِ وَيُنْزِلُهَا عَنْهُ، وَكَانَتْ مَكْفُوفَةً كَبِيرَةً. (٢٠)
وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَرَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَامِلًا أُمَّهُ ، وَهُوَ يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمَذَلَّلُ ... إِنَّ دُعِرْتَ رِكَابُهَا لَمْ أُدْعَرْ
أَحْمِلُهَا مَا حَمَلْتَنِي أَكْثَرَ ... أَوْ قَالَ: أَطُولُ.

أَتَرَانِي يَا ابْنَ عُمَرَ جَرَيْتُهَا ؟ ، قَالَ: لَا ، وَلَا زَفَرَةً وَاحِدَةً. (٢١)

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: قَالَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ : بَلَغَ مِنْ بَرِّ الْهُذَيْلِ ابْنِي يَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْسِرُ الْقَصَبَ فِي الصَّيْفِ فَيُوقِدُ لِي فِي الشِّتَاءِ، قَالَ: لِنَلَا يَكُونُ لَهُ دُخَانٌ، وَكَانَ يَحْلِبُ نَاقَتَهُ بِالْعَدَاةِ، فَيَأْتِينِي بِهِ، فَيَقُولُ:
اشْرَبِي يَا أُمَّ الْهُذَيْلِ، فَإِنَّ أَطْيَبَ اللَّبَنِ مَا بَاتَ فِي الصَّرْعِ، قَالَتْ: فَمَاتَ،

^{١٩} - حسن : رواه البخاري في الأدب المفرد" (١٤) وحسن إسناده الألباني.

^{٢٠} - (البر والصلة) (٨٧) للإمام بن الجوزي (ص ٨٥) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

^{٢١} - (أخبار مكة) للفاكهي (٦٤٢) ، و " البر والصلة " عن ابن المبارك وغيره (٣٥١)

تأليف: أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن حرب السلمى المروزي. ط. دار الوطن - الرياض - الطبعة الأولى.

فَرَزَقَ اللَّهُ عَلِيَّ مِنَ الصَّبْرِ ، مَا شَاءَ أَنْ يَرْزُقَ ، وَكُنْتُ أَجِدُ مَعَ ذَلِكَ حَرَارَةً فِي صَدْرِي ، لَا تَكَادُ تَسْكُنُ ، قَالَتْ : فَاتَيْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ : { مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩٦) } [النحل : ٩٦] . فَذَهَبَ عَنِّي مَا كُنْتُ أَجِدُ . (٢٢)

وَعَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ ، يَقُولُ : كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَا يَأْكُلُ مَعَ أُمِّهِ ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِهَا ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَخَافُ أَنْ أَكُلَ مَعَهَا ، فَتَسْبِقُ عَيْنُهَا إِلَى شَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ ، وَأَنَا لَا أَعْلَمُ بِهِ فَآكُلُهُ ، فَأَكُونُ قَدْ عَقَقْتُهَا . (٢٣)

وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنْ مُنْذِرِ الشَّوْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ الْحَنِيفَةِ « يَغْسِلُ رَأْسَ أُمِّهِ بِالْخِطْمِيِّ ، وَيَمْسُطُهَا ، وَيُقْبِلُهَا ، وَيَخْضِبُهَا » . (٢٤)

٢٢ - (البر والصلة) (٩٣) للإمام بن الجوزي - رحمه الله - (ص: ٨٧) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

٢٣ - "المصدر السابق" (٩٠) (ص: ٨٦).

٢٤ - "المصدر السابق" (٨٩) (ص: ٨٥).

باب : الوصية بالإحسان للأقرب إلى الأمهات :

عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « لَوْ أُعْطِيَتْهَا أَخْوَالُكَ ، كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ » . (٢٥)

باب : عظم حق الوالد :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا ، إِلَّا أَنْ يَحِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ » . (٢٦)

باب : تقديم بر الوالدين عن الهجرة والجهاد في سبيل الله - جهاد الطلب :-

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ ، فَقَالَ : « أَحْيِ وَالِدَاكَ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ » . (٢٧)

٢٥ - البخاري (٢٥٩٢) ، ومسلم ٤٤ - (٩٩٩) ، وأبو داود (١٦٩٠) ، وابن حبان (٣٣٤٣) .

٢٦ - مسلم ٢٥ - (١٥١٠) ، وأحمد (٨٨٩٣) ، وأبو داود (٥١٣٧) ، والترمذي (١٩٠٦) ،

وابن ماجه (٣٦٥٩) ، وابن حبان (٤٢٤) .

٢٧ البخاري (٣٠٠٤) ، ومسلم ٥ (٢٥٤٩) ، وأحمد (٦٧٦٥) ، وأبو داود (٢٥٢٩) ، والترمذي (١٦٧١) ، والنسائي (٣١٠٣) .

وفي رواية : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنِّي جِئْتُ
أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَلَقَدْ تَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ ، قَالَ : « ارْجِعْ إِلَيْهِمَا ،
فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا » .⁽²⁸⁾

²⁸ - صحيح : رواه أحمد في " المسند " (٦٤٩٠ ، ٦٨٦٩) ، وأبو داود (٢٥٢٨) ، وابن ماجه (٢٧٨٢) ، والنسائي (٤١٦٣) ، وابن حبان (٤٢٣ ، ٤١٩) وصححه الألباني .

الفصل الثاني :

فضل بر الوالدين في الدنيا والآخرة :

باب : بر الوالدين من أحب الأعمال إلى الله وأفضلها :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ : « الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا » قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ ، قَالَ : « ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ : « ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَزِدْتُهُ لَزَادَنِي. (٢٩)

وفي رواية : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ ، قَالَ : « الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا » ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ ، قَالَ : « ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ؟ ، قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ اسْتَزِدْتُهُ لَزَادَنِي. (٣٠)

^{٢٩} - البخاري (٥٢٧، ٥٩٧٠)، ومسلم ١٣٩ - (٨٥)، وأحمد (٣٨٩٠)، والنسائي (٦١٠)، وابن حبان (١٤٧٧)

^{٣٠} - البخاري (٢٧٨٢)، ومسلم ١٣٧ - (٨٥)، وأحمد (٣٩٧٣)، والترمذي (١٨٩٨).

باب : يُمد للبار لوالديه في عمره ويُزاد له في رزقه :
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
 : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ ، وَأَنْ يُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، فَلْيَبِرَّ وَالِدَيْهِ ، وَلْيَصِلْ
 رَحْمَهُ » . (٣١)

باب : بر الوالدين من أسباب تفريج الكرب :
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ،
 أَنَّهُ قَالَ : « بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ ، فَأَوُّوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ ،
 فَأَنْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ ، فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ
 لِبَعْضٍ : انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا ، لَعَلَّ اللَّهَ
 يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ،
 وَأَمْرَاتِي ، وَلِي صَبِيَّةٌ صِغَارٌ أَرْعَى عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ ، حَلَبْتُ ، فَبَدَأْتُ
 بِوَالِدَيَّ ، فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ ، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ ، فَلَمْ آتِ حَتَّى
 أَمْسَيْتُ ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ ، فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ ،
 فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا ، أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ
 الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا ، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمَيَّ ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِبُهُمْ

٣١ - رواه أحمد في " المسند " (١٣٨١١ ، ١٣٤٠١) وقال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح ، وهذا إسناد حسن .

، حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ ، فَافْرُجْ ،
لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً ، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا
السَّمَاءَ،...» الحديث (٣٢)

باب : الوالد أوسط أبواب الجنة ومن أسباب رضا الرب :
عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: « الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ،
فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ ، أَوْ احْفَظْهُ » ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: رُبَّمَا
قَالَ سُفْيَانُ: إِنَّ أُمِّي وَرُبَّمَا قَالَ: أَبِي. (٣٣)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
قَالَ: « رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَى الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ ». (٣٤)

٣٢ - البخاري(٥٩٧٤)، ومسلم ١٠٠ - (٢٧٤٣) واللفظ له.

٣٣ - صحيح : رواه أحمد في " المسند " (٢٧٥١١) وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن ، والترمذي(١٩٠٠) ، وابن

ماجة(٣٦٦٣) وابن حبان(٤٢٥) وصححه الألباني وشعيب الأرناؤوط.

٣٤ - صحيح : رواه الترمذي(١٨٩٩) وصححه الألباني، وابن حبان (٤٢٩) وحسنه الألباني

باب : استجابة دعاء الوالد لابنه البار :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ
الْمُسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ » . (٣٥)

وفي رواية : « ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ ، وَدَعْوَةُ
الْمُسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ » . (٣٦)

وعن الْحَكَمِ الْقَيْسِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ ، يَقُولُ : دُعَاءُ الْوَالِدَيْنِ يُثَبِّتُ الْمَالَ
وَالْوَلَدَ .

وعن حَفْصِ بْنِ أَبِي حَفْصٍ السَّرَّاجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ الْحَسَنَ :
مَا دُعَاءُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ ؟ ، قَالَ : نَجَاةٌ .

وعَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ ؛ لَا تُحْجَبُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . (٣٧)

باب : بر الوالدين أو الأقرب لهما من أسباب قبول التوبة :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا كَبِيرًا ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ ؟ ،

٣٥ - حسن : رواه ابن ماجه (٣٨٦٢) وحسنه الألباني وشعيب الأرناؤوط .

٣٦ - حسن : رواه أحمد (١٠١٩٦) ، وأبو داود (١٥٣٦) واللفظ له ، وحسنه الألباني

٣٧ - (البر والصلة) للإمام بن الجوزي - رحمه الله - (١٥٣-١٥٥) .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَيْكَ وَالِدَانِ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَكَ خَالَةٌ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبَرِّهَا إِذَا». (38)

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - : أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَنِي وَخَطَبْتُهَا غَيْرِي ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَنْكِحَهُ ، فَعَرُتُ عَلَيْهَا فَقَتَلْتُهَا ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ : أُمُّكَ حَيَّةٌ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : تُبْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ ، فَذَهَبْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ : لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟ ، فَقَالَ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ بَرِّ الْوَالِدَةِ. (39)

باب : البار بوالديه الساعي عليهما هو في سبيل الله :

عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ ، فَرَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جِلْدِهِ وَنَشَاطِهِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،

³⁸ - صحيح : رواه أحمد (٤٦٢٤) قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، والترمذي (١٩٠٤) ، وابن حبان (٤٣٥) وصححه الألباني.

³⁹ - صحيح : رواه البخاري في " الأدب المفرد" (٤) وصححه الألباني في " الصحيحة" (٢٧٩٩).

وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعْقِّهَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً، فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ». (٤٠)

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: { رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ } [الإسراء: ٢٥] قَالَ: تَكُونُ الْبَادِرَةُ مِنَ الْوَلَدِ إِلَى الْوَالِدِ .
وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ } [الإسراء: ٢٥] قَالَ: أَنْ تَكُونَ النَّبِيَّةُ صَادِقَةً . { فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غُفُورًا (٢٥) } [الإسراء: ٢٥]
«لِلْبَادِرَةِ الَّتِي بَدَرَتْ مِنْهُ». (٤١)

باب : وجوب بر الوالدين ولو كانا مشركين :
قَالَ تَعَالَى: { وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (١٤) } وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ

^{٤٠} - صحيح : رواه الطبراني في "الأوسط" (٦٨٣٥)، والبيهقي في (١٧٦٠٢)، وانظر "صحيح الجامع" (١٤٢٨) ،

و"الصَّحِيحَةُ" (٣٢٤٨) .

^{٤١} - " البر والصلة " للحسين بن حرب المروزي (٢٥)(ص:١٣)

سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (١٥)

{[لقمان: ١٤ - ١٥]}

وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدَّتْهُمْ مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمْتُ عَلَى وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا؟ ، قَالَ: « نَعَمْ صِلِهَا ».(٤٢)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلُولَ وَهُوَ فِي ظِلِّ أَجْمَةٍ، فَقَالَ: قَدْ غَبَرَ عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ ، وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَئِنْ شِئْتَ لَا تَيْتَنَّا بِرَأْسِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لا ، وَلَكِنْ بِرَأْسِكَ، وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ ُ ».(٤٣)

٤٢ - البخاري(٣١٨٣)، ومسلم(٥ - ١٠٠٣)، وأحمد(٢٦٩١٣)، وأبو داود(١٦٦٨).

٤٣ - حسن : رواه ابن حبان(٤٢٨) وحسنه الألباني في "الصحيحة" (٣٢٢٣).

الفصل الثالث

أوجه البر بالوالدين في حياتهما وعند موتهما ومن بعد ذلك :

باب : بيان بر الوالدين في حياتهما :

حسن الصحبة والإنفاق عليهما :

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ نَاعِمًا، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، قَالَ:

« فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟ » قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، قَالَ: « فَتَبْتَغِي

الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟ » قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: « فَارْجِعِي إِلَى وَالِدَيْكَ ، فَأَحْسِنِي

صُحْبَتُهُمَا ». (٤٤)

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ مِنْهُ،

فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَاعَهُ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ ثَمَنَهُ، وَقَالَ: « ابْدَأْ

بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، ثُمَّ عَلَى أَبَوَيْكَ، ثُمَّ عَلَى قَرَابَتِكَ، ثُمَّ هَكَذَا، ثُمَّ

هَكَذَا ». (٤٥)

٤٤ - مسلم ٦ - (٢٥٤٩).

٤٥ - مسلم ٤١ - (٩٩٧)، وأحمد (١٤٩٧٠)، وابن حبان (٣٣٣٩) واللفظ له، وصححه الألباني.

وَعَنْ أَبِي رَمْثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يَخْطُبُ ، وَيَقُولُ : « يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا ، أُمُّكَ وَأَبَاكَ ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ ، وَأَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ » . (٤٦)

وَعَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ : « يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ : أُمُّكَ وَأَبَاكَ ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ » . (٤٧)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ » . (٤٨)

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا ، وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي ، فَقَالَ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » . (٤٩)

^{٤٦} - صحيح : رواه أحمد في "المسند" (٧١٠٥ ، ١٧٤٩٥) وقال شعيب الأرناؤوط : حديث صحيح .

^{٤٧} - صحيح : رواه أبو داود (٣٣٤١) ، والنسائي (٢٥٣٢) وصححه الألباني .

^{٤٨} - صحيح : رواه أحمد (٢٤١٤٨) ، وأبو داود (٣٥٢٨) ، والترمذي (١٣٥٨) وابن ماجه (٢١٣٧) ، والنسائي (٤٤٥٠) ، وابن حبان (٤٢٦١) وصححه الألباني وشعيب الأرناؤوط .

^{٤٩} - صحيح : رواه ابن ماجه (٢٢٩١) وصححه الألباني وشعيب الأرناؤوط .

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي اجْتَنَحَ مَالِي ، فَقَالَ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ ، إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ » . (٥٠)

فِيدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ مُشَارِكٌ لَوَلَدِهِ فِي مَالِهِ ، فَيَجُوزُ لَهُ الْأَكْلُ ، سَوَاءً أَذِنَ الْوَلَدُ أَوْ لَمْ يَأْذَنْ ، وَيَجُوزُ لَهُ أَيْضًا أَنْ يَتَصَرَّفَ بِهِ ، كَمَا يَتَصَرَّفُ بِمَالِهِ ، مَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ السَّرْفِ وَالسَّفَةِ .

وَقَدْ حُكِيَ فِي " الْبَحْرِ " الْإِجْمَاعُ : عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْوَلَدِ الْمُوَسَّرِ مَثُونَةُ الْأَبَوَيْنِ الْمُعْسِرَيْنِ قَوْلُهُ : « يُرِيدُ أَنْ يَجْتَنَحَ » بِالْجِيمِ بَعْدَهَا فَوْقِيَّةٌ ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ : وَهُوَ الْاسْتِصَالُ كَالِإِجَاحَةِ ، وَمِنْهُ الْجَائِحَةُ لِلشَّدَةِ الْمُجْتَاحَةِ لِلْمَالِ ، كَذَا فِي الْقَامُوسِ قَوْلُهُ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِيكَ » قَالَ ابْنُ رَسَلَانَ : اللَّامُ لِلِإِبَاحَةِ لَا لِلتَّمْلِيكِ ، فَإِنَّ مَالَ الْوَلَدِ لَهُ ، وَزَكَاتُهُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَوْزُونٌ عَنْهُ . (٥١)

٥٠ - صحيح : رواه أحمد في " المسند " (٦٦٧٨٠٧٠٠١) وقال شعيب الأرناؤوط : صحيح لغيره ، وهذا إسناد حسن ، وأبو

داود (٣٥٣٠) ، وابن ماجه (٢٢٩٢) وصححه الألباني .

٥١ - " نيل الأوطار " للشوكاني (١٧/٦) ط . دار الحديث - مصر - الطبعة الأولى .

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : {وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ} [الإسراء: ٢٤] ، قَالَ : لَا تَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ . (٥٢)

^{٥٢} - صحيح : رواه البخاري في " الأدب المفرد " (٩) وصححه الألباني .

الحج أو العمرة عنهما حال كبرهما أو ضعفهما لمرض :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَشْعَمَ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِيقِ الْآخَرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحْجُ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. (٥٣)

وَعَنْ أَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ، وَلَا الْعُمْرَةَ، وَلَا الظَّعْنَ، قَالَ: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ».

وفي رواية أبي داود: « احْجُجْ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ ». (٥٤)
وَعَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ وَكُنْتُ أُحِبُّهَا وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْرَهُهَا فَقَالَ: لِي طَلَّقْهَا فَأَبَيْتُ

٥٣ - البخاري (١٥١٣)، ومسلم ٤٠٧ - (١٣٣٤)، وأحمد (٣٣٧٥)، وأبو داود (١٨٠٩)، والترمذي

(٩٢٨)، وابن ماجه (٢٩٠٩)، والنسائي (٢٦٤١).

٥٤ - صحيح : رواه أحمد (١٦١٨٤، ١٦١٨٥، ١٦١٨٥)، وأبو داود (١٨١٠)، والترمذي (٩٣٠)، والنسائي (٢٦٣٧)، وابن

ماجه (٢٩٠٦) وصححه الألباني

فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « طَلَّقَهَا » . (٥٥)

ثانيًا : أوجه البر بهما عند موتهما :
تلقينهما لا إله إلا الله عند الموت :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . (٥٦)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنَّهُ مَنْ كَانَ آخِرُ كَلِمَتِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ ؛ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ ، وَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ » . (٥٧)

٥٥ - صحيح : رواه أحمد (٤٧١١)، وأبو داود (٥١٣٨)، والترمذي (١١٨٩)، وابن ماجه (٢٠٨٨)، وابن

حبان (٤٢٦) وصححه الألباني . وقوله : "أطع أباك" . قال السندي: فيه أن طاعة الوالدين متقدمة على هوى النفس إذا كان أمرهما أوفق بالدين، إذ الظاهر أن عمر ما كان يكرهها، ولا أمر ابنه بطلاقها إلا لما يظهر له فيها من قلة الدين.

٥٦ - مسلم ١ - (٩١٦)، وأحمد (١٠٩٩٣)، وأبو داود (٣١١٧)، والترمذي (٩٧٦)، وابن ماجه

(١٤٤٥)، والنسائي (١٨٢٦)، وابن حبان (٣٠٠٣)، ورواه مسلم ٢ - (٩١٧)، وابن ماجه (١٤٤٤)، وابن

حبان (٣٠٠٤) عن أبي هريرة.

٥٧ - رواه ابن حبان (٣٠٠٤) وحسنه الألباني وصححه شعيب الأرناؤوط.

ثالثًا : أوجه البر بهما بعد موتهما :

الدعاء لهما بعد موتهما :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ ، فَأَغْمَضَهُ ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ » فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ » ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ » . (٥٨)

ترك النياحة عليهما :

عَنْ ابْنِ عُمرَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ ؛ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » . (٥٩)
وفي رواية : « يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » . (٦٠)

٥٨ - مسلم ٧ - (٩٢٠) ، وأحمد (٢٦٥٤٣) ، وأبو داود (٣١١٨) ، وابن ماجه (١٤٥٤) ، وابن حبان (٧٠٤١) .

٥٩ - البخاري (١٢٩٢) ، ومسلم ١٧ - (٩٢٧) ، وأحمد (٢٤٧) ، وابن ماجه (١٥٩٣) .

، والنسائي (١٨٥٣) ،

٦٠ - البخاري (١٢٩٢) ، ومسلم ١٦ - (٩٢٧) ، وأحمد (٢٤٨) ، والنسائي (١٨٤٨) .

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، فَتَأَوَّلَهَا الْجُمْهُورُ : عَلَى مَنْ وَصَّى بِأَنْ يُبْكِيَ عَلَيْهِ وَيُنَاحَ بَعْدَ مَوْتِهِ فَتَقَدَّتْ وَصِيَّتُهُ ، فَهَذَا يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ وَنَوْحِهِمْ ؛ لِأَنَّهُ بِسَبَبِهِ وَمَنْسُوبٌ إِلَيْهِ .

قَالُوا : فَأَمَّا مَنْ بَكَى عَلَيْهِ أَهْلُهُ وَنَاحُوا مِنْ غَيْرِ وَصِيَّةٍ مِنْهُ ، فَلَا يُعَذَّبُ .

قَالُوا : فَخَرَجَ الْحَدِيثُ مُطْلَقًا ، حَمَلًا عَلَى مَا كَانَ مُعْتَادًا لَهُمْ .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ أَوْصَى بِالْبُكَاءِ وَالنَّوْحِ ، أَوْ لَمْ يُوصِ بِتَرْكِهَمَا ، فَمَنْ أَوْصَى بِهِمَا ، أَوْ أَهْمَلَ الْوَصِيَّةَ بِتَرْكِهَمَا ، يُعَذَّبُ بِهِمَا ، لِتَفْرِيطِهِ بِإِهْمَالِ الْوَصِيَّةِ بِتَرْكِهَمَا ، فَأَمَّا مَنْ وَصَّى بِتَرْكِهَمَا ، فَلَا يُعَذَّبُ بِهِمَا إِذْ لَا صُنْعَ لَهُ فِيهِمَا ، وَلَا تَفْرِيطَ مِنْهُ ، وَحَاصِلُ هَذَا الْقَوْلِ إِيْجَابُ الْوَصِيَّةِ بِتَرْكِهَمَا ، وَمَنْ أَهْمَلَهُمَا عُذِّبَ بِهِمَا .

وَأَجْمَعُوا كُلُّهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ: عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبُكَاءِ هُنَا الْبُكَاءُ بِصَوْتٍ وَنِيَاحَةٍ ، لَا مَجْرَدِ دَمْعِ الْعَيْنِ .^(٦١)

^{٦١} - " النووي على مسلم " (٢٢٨/٦-٢٢٩) دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية .

المسارعة لسداد دينهما :

عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ امْرَأَةً، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ عَلَى أُمِّهَا صَوْمٌ شَهْرٍ أَفَاقَضِيهِ عَنْهَا، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟ »، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: « فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى ». (٦٢)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ « يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ ». (٦٣)

الإحسان إليهما بإحسان كفنهما :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَوْمًا، فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ ، فَكَفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ، وَقُبِرَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ ». (٦٤)

^{٦٢} - صحيح: البخاري(١٩٥٣)، ومسلم ١٥٤ - (١١٤٨) ، وأحمد(٣٤٢٠) وأبو داود(٣٣١٠) واللفظ له.

^{٦٣} - مسلم ١١٩ - (١٨٨٦)، وأحمد(٧٠٥١).

^{٦٤} - مسلم ٤٩ - (٩٤٣)، وأحمد(١٤١٤٥)، وأبو داود(٣١٤٨)، والنسائي(١٨٩٥) وابن حبان(٣٠٣٤).

الحرص على الصلاة عليهما وزيادة عدد الحضور ليشفعوا
لهما :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: « مَا مِنْ
مَيِّتٍ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ ، إِلَّا
شُفِّعُوا فِيهِ ». (٦٥)

وَعَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ
مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ - أَوْ بِعُسْفَانَ - فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ، انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ
النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ
أَرْبَعُونَ؟

قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
يَقُولُ: « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا
يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ ». (٦٦)

^{٦٥} - مسلم ٥٨ - (٩٤٧)، وأحمد (١٣٨٠٤)، والترمذي (١٩٩٢)، والنسائي (١٩٩٢)، وابن حبان (٣٠٨١).

^{٦٦} - مسلم ٥٩ - (٩٤٨)، وأبو داود (٣١٧٠).

الاستغفار والدعاء لهما بالثبوت بعد دفنهما :

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اسْتَغْفِرُوا لِأَحْيِكُمْ ، وَسَلُّوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ» . (٦٧)

زيارتها في قبرها :

اهتمامه صلى الله عليه وسلم ببره بأمه بزيارتها في قبرها :
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « اسْتَأذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَأُمِّي ، فَلَمْ يَأْذَنْ لِي ، وَاسْتَأذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا ، فَأَذَنَ لِي » . (٦٨)

وفي رواية : زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: « اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا، فَأَذَنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ » . (٦٩)

^{٦٧} - صحيح : رواه أبو داود (٣٢٢١) وصححه الألباني .

^{٦٨} - مسلم ١٠٥ - (٩٧٦) .

^{٦٩} - مسلم ١٠٨ - (٩٧٦) ، وأحمد (٩٦٨٨) ، وأبو داود (٣٢٣٤) ، وابن ماجه (١٥٧٢) ،

والنسائي (٢٠٣٤) ، وابن حبان (٣١٦٩) .

وَأَنْشَدَ عَلِيُّ بْنُ كُنْدَاسٍ ، فَقَالَ :
رُزِّ وَالِدَيْكَ وَقِفْ عَلَى قَبْرَيْهِمَا ...

فَكَأَنِّي بِكَ قَدْ نُقِلْتَ إِلَيْهِمَا
لَوْ كُنْتُ حَيْثُ هُمَا وَكَانَا بِالْبَقَاءِ ...

زَارَاكَ حَبَوًّا لَا عَلَى قَدَمَيْهِمَا
مَا كَانَ ذَنْبُهُمَا إِلَيْكَ وَطَالَ مَا ...

مَنْحَاكَ مُحَضَّ الْوُدِّ مِنْ نَفْسَيْهِمَا
كَانَا إِذَا مَا أَبْصَرَا بِكَ عِلَّةً ...

جَزَعَا لِمَا تَشْكُو وَشَقَّ عَلَيْهِمَا
كَانَا إِذَا سَمِعَا أُنَيْنَكَ أَسْبَلَا ...

دَمَعِيْهُمَا أَسْفَا عَلَى خَدَيْهِمَا
وَتَمَنَّى لَوْ صَادَفَا لَكَ رَاحَةً ...

بِجَمِيعِ مَا يَحْوِيهِ مِلْكُ يَدَيْهِمَا
غَدَا أَوْ بَعْدَهُ ...

حَتْمًا كَمَا لَحِقَا هُمَا أَبَوَيْهِمَا
وَلَتَقْدُمَنَّ عَلَى فِعَالِكَ مِثْلَمَا ...

قَدَمَا هُمَا أَيْضًا عَلَى فِعْلَيْهِمَا
طُوبَاكَ لَوْ قَدَّمْتَ فِعْلًا صَاحِبًا ...

وَقَضَيْتَ بَعْضَ الْحَقِّ مِنْ حَقِّيْهِمَا

وَسَهَرَتْ تَدْعُو اللَّهَ يَغْفُو عَنْهُمَا ...
وَأَطَلَتْ فِي الصَّلَوَاتِ مِنْ ذِكْرِيهِمَا
وَقَرَأَتْ مِنْ آيِ الْكِتَابِ بِقَدْرِ مَا ...
تَسْتَطِيعُهُ وَبَعَثَتْ ذَاكَ إِلَيْهِمَا
وَبَذَلَتْ مِنْ صَدَقَاتِ مَالِكَ مِثْلَ مَا ...
بَذَلَا هُمَا أَيْضًا عَلَى أَبَوَيْهِمَا
فَاَحْفَظْ حَفِظْتَ وَصِيَّتِي وَاعْمَلْ بِهَا ...
فَعَسَى تَنَالُ الْفَوْزَ مِنْ بَرِّيهِمَا. (٧٠)

الصيام عنهما :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ». (٧١)
وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ ، أَفَأَقْضِيهِ
عَنْهَا ؟ ، قَالَ: « نَعَمْ »، قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى ». (٧٢)

٧٠ - " البر والصلة " (٢٠١) لابن الجوزي (ص: ١٤١-١٤٢) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

٧١ - البخاري (١٩٥٢) ، ومسلم ١٥٣ - (١١٤٧) ، وأبو داود (٢٤٠٠) ، وابن خزيمة (٢٠٥٢) ، وابن حبان (٣٥٦٩).

٧٢ - البخاري (١٩٥٣) ، وأحمد (٢٣٣٦).

الحج عنهما :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَبِيهَا، مَاتَ وَلَمْ يَحْجْ؟ قَالَ: « حُجِّي عَنْ أَبِيكَ » . (٧٣)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ، قَالَ: فَقَالَ: « وَجَبَ أَجْرُكَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ » ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟، قَالَ: « صُومِي عَنْهَا » قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحْجْ قَطُّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ ، قَالَ: « حُجِّي عَنْهَا » . (٧٤)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَحْجْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ، قَالَ: « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ، أَكُنْتَ قَاضِيَهُ » قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: « حُجَّ عَنْ أَبِيكَ » . (٧٥)

٧٣ - صحيح : رواه النسائي (٢٦٣٤) وصححه الألباني .

٧٤ - مسلم ١٥٧ - (١١٤٩)، وأحمد (٢٣٠٣٢)، وأبو داود (٢٨٧٧)، والترمذي (٦٦٧)

٧٥ - رواه ابن حبان (٣٩٩٢) وصححه الألباني وحسنه شعيب الأرناؤوط .

الوفاء بنذرهما في طاعة الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذَرٌ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟، قَالَ: « أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتِهِ، أَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكَ عَنْهَا؟ »، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: « فَصُومِي عَنْ أُمِّكَ ». (٧٦)

وَعَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذَرٌ، فَقَالَ: « أَقْضِهِ عَنْهَا ». (٧٧)

وَعَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرْتُ أَنْ تَحْجَّ فَلَمْ تَحْجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحْجُّ عَنْهَا؟ ، قَالَ: « نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَةً؟ أَقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ ». (٧٨)

٧٦ - مسلم ١٥٦ - (١١٤٨) واللفظ له ، وابن حبان (٤٣٩٦).

٧٧ - البخاري (٢٧٦١)، ومسلم ١ - (١٦٣٨)، وأحمد (١٨٩٣)، وأبو داود (٣٣٠٧) والترمذي (١٥٤٦)، وابن

ماجة (٢١٣٢)، والنسائي (٣٦٥٩)، وابن حبان (٤٣٩٣)

٧٨ - البخاري (١٨٥٢، ٧٣١٥).

وَعَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِذَا مَرِضَ الرَّجُلُ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يَصُمْ أَطْعِمَ عَنْهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قِصَآءٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ، قَضَى عَنْهُ وَلِيُّهُ. (٧٩)

التصدق عنهما والوفاء بوصيتهما :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا ، وَلَمْ يُوصِ ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ ، قَالَ: « نَعَمْ » . (٨٠)

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا ، وَأَظْنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ؛ فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ ، قَالَ: « نَعَمْ » . (٨١)

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، أَنَّ الْعَاصَ بْنَ وَائِلٍ أَوْصَى أَنْ يُعْتِقَ عَنْهُ مِائَةُ رَقَبَةٍ، فَأَعْتَقَ ابْنُهُ هِشَامٌ خَمْسِينَ رَقَبَةً، فَأَرَادَ ابْنُهُ عَمْرُو أَنْ يُعْتِقَ عَنْهُ الْخَمْسِينَ الْبَاقِيَةَ، فَقَالَ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ

^{٧٩} - صحيح موقوف : رواه أبو داود (٢٤٠١) وصححه الألباني وشعيب الأرناؤوط.

^{٨٠} - مسلم ١١ - (١٦٣٠)، وأحمد (٨٨٤١)، وابن ماجه (٢٧١٦)، والنسائي (٣٦٥٢)، وابن خزيمة (٢٤٩٨).

^{٨١} - البخاري (١٣٨٨)، (٢٧٦٠)، ومسلم ٥١ - (١٠٠٤).

أَبِي أَوْصَى بِعَنْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ، وَإِنَّ هِشَامًا أَعْتَقَ عَنْهُ خَمْسِينَ وَبَقِيَتْ عَلَيْهِ خَمْسُونَ رَقَبَةً، أَفَأَعْتَقَ عَنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ ، أَوْ تَصَدَّقْتُمْ عَنْهُ ، أَوْ حَجَّجْتُمْ عَنْهُ، بَلَغَهُ ذَلِكَ ». (٨٢) وفي رواية أحمد: «أَمَّا أَبُوكَ، فَلَوْ كَانَ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، فَصُمْتَ وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ، نَفَعَهُ ذَلِكَ ».

الدعاء والاستغفار لهما :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ أَشْيَاءَ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ ». (٨٣) وعنه رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أُنِّي لِي هَذِهِ؟، فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدِكَ لَكَ ». (٨٤)

^{٨٢} - حسن: رواه أحمد (٦٧٠٤)، وأبو داود (٢٨٨٣) وحسنه الألباني وشعيب الأرناؤوط.

^{٨٣} - مسلم ١٤ - (١٦٣١)، وأحمد (٨٨٤٤)، وأبو داود (٢٨٨٠)، والترمذي (١٣٧٦)،

والنسائي (٣٦٥١)، وابن حبان (٣٠١٦).

^{٨٤} - رواه أحمد (١٠٦١٠) وحسنه شعيب الأرناؤوط، وابن ماجه (٣٦٦٠) وصححه الألباني في " صحيح

الجامع" (١٦١٧).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَبْعَةٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُمْ ، وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ : مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا ، أَوْ أَجْرَى نَهْرًا أَوْ حَفَرَ بُئْرًا ، أَوْ غَرَسَ نَخْلًا ، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا ، أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا ، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ » . (٨٥)

صلة الولد ود أهل أبيه :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ . وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً ، كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ : فَقُلْنَا لَهُ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « إِنَّ أَبَرَ الْبَرِّ ، صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ » . (٨٦)

^{٨٥} - حسن : رواه البزار في " البحر الزخار " (٧٢٨٩) ، والبيهقي في " الشعب " (٣١٧٥) ، وأبو نعيم في "

الخليعة " (٣٤٣ / ٢) وحسنه الألباني في " صحيح الجامع " (٣٦٠٢) ، و " صحيح الترغيب والترهيب " (٧٣) .

^{٨٦} - مسلم ١١ - (٢٥٥٢) ، وأحمد (٥٦٥٣) ، وأبو داود (٥١٤٣) ، والترمذي (١٩٠٣) .

وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ: أَتَدْرِي لِمَ أَتَيْتُكَ ، قَالَ: قُلْتُ لَا ، قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ ،
 فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ » وَإِنَّهُ كَانَ بَيْنَ أَبِي عُمَرَ وَبَيْنَ أَبِيكَ إِخَاءً وَوُدًّا ،
 فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَصِلَ ذَاكَ .» (٨٧)

^{٨٧} - صحيح : رواه ابن حبان (٤٣٢)، وأبو يعلى في " مسنده " (٥٦٦٩)، وصححه الألباني في " صحيح الجامع " (٥٩٦٠)، و " الصحيحة " (١٤٣٢).

الفصل الرابع :

عاقبة عقوق الوالدين في الدنيا والآخرة :

أولاً : عقوق الوالدين من أكبر الكبائر :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، قَالَ: وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: «وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ»، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ. (٨٨)

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: « الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، فَقَالَ: أَلَا أُتَبِّحُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ، أَوْ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ». (٨٩)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: « الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ الْيَمِينُ

^{٨٨} - البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧)، وأحمد (٢٠٣٨٥)، والترمذي (١٩٠١).

^{٨٩} - البخاري (٥٩٧٧)، ومسلم ١٤٤ - (٨٨)، وأحمد (١٢٣٧١)، والترمذي (١٢٠٧)، والنسائي

الْغُمُوسُ» قُلْتُ لِعَامِرٍ: مَا الْيَمِينُ الْغُمُوسُ؟ ، قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ صَبْرٍ، وَهُوَ فِيهَا كَاذِبٌ». (٩٠)

ثانيًا : استحقاق لعنة الله لمن سب والديه أو لعنهما :
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَهَ أَعْمَى عَنْ طَرِيقٍ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ ». (٩١)

وفي رواية ابن حبان: « وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَيْهِ ». وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَخْبَرَنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا أَسْرَ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ ». (٩٢)

^{٩٠} - البخاري (٦٦٧٥، ٦٩٢٠).

^{٩١} - حسن : رواه أحمد في "المسند" (١٨٧٥، ٢٩١٤)، وابن حبان (٤٤١٧).

^{٩٢} - مسلم ٤٤ - (١٩٧٨).

ثالثًا : تعجيل عقوبة العاق لوالديه في الدنيا قبل الآخرة :

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « بَابَانِ مُعْجَلَانِ عُقُوبَتُهُمَا فِي الدُّنْيَا : الْبَغْيُ ، وَالْعُقُوقُ » . (٩٣)

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « اثْنَتَانِ يُعْجَلُهُمَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا : الْبَغْيُ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » . (٩٤)

رابعًا : من أسباب دخول النار - أعاذنا الله منها - وأبعده الله وأسحقه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : « رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ » ، قِيلَ : مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : " مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ َ » . (٩٥)

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ ، أَوْ أَحَدَهُمَا ، ثُمَّ لَمْ يَبْرَهُمَا ، فَدَخَلَ النَّارَ ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ » . (٩٦)

وعنه رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ : « آمِينَ آمِينَ آمِينَ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ حِينَ صَعِدْتَ الْمِنْبَرَ قُلْتَ :

٩٣ - صحيح : رواه الحاكم في "المستدرک" (٧٣٥٠)، وانظر "صحيح الجامع" (٢٨١٠).

٩٤ - رواه البخاري في "التاريخ" (٤٩٤)، و"كنز العمال" (٤٥٤٥٨)، وانظر "صحيح الجامع" (١٣٧).

٩٥ - مسلم - ٩ - (٢٥٥١)، وأحمد (٨٥٥٧).

٩٦ - صحيح : رواه أحمد (٢٠٣٢٨) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط .

آمِينَ آمِينَ آمِينَ، قَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي، فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، وَمَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَبْرَهُمَا فَمَاتَ، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، وَمَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ». (٩٧)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «لَا أَقْسِمُ، لَا أَقْسِمُ، لَا أَقْسِمُ»، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالَ: «أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا، إِنَّهُ مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَاجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ»، قَالَ الْمُطَلَّبُ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهُنَّ؟، قَالَ: نَعَمْ: «عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ، وَأَكْلُ الرِّبَا». (٩٨)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

٩٧ - حسن صحيح : رواه ابن حبان (٩٠٧) وقال الألباني : حسن صحيح.

٩٨ - حسن : رواه الطبراني في " الكبير " (٣/٩-٨/١٣) وحسن إسناده الألباني في " الصحيحة " (٣٤٥١).

عليه وسلم: « ثَلَاثٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ بِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ - الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ - وَالذَّيْوُثُ ». (٩٩)

وفي رواية النسائي وابن حبان: « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ، وَالذَّيْوُثُ ».

وَعَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الْأُمّهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ». (١٠٠)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ » قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: « يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ». (١٠١)

^{٩٩} - رواه أحمد في "المسند" (٦١٨٠)، والنسائي (٢٥٦٢)، وابن حبان (٧٣٤٠)، وانظر "السلسلة الصحيحة" (٦٧٤).

^{١٠٠} - البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم ١٢ - (٥٩٣)، وأحمد (١٨١٤٧)، وابن حبان (٥٥٥٥).

^{١٠١} - البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم ١٤٦ - (٩٠)، وأحمد (٦٥٢٩)، وأبو داود (٥١٤١).

، والترمذي (١٩٠٢).

وفي رواية : « إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » ، قَالَ : قِيلَ : وَمَا عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ؟ قَالَ : «يَسُبُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ » .(١٠٢)

خامساً : استجابة دعوة الوالد على ولده العاق :
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثٌ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ » .(١٠٣)

وذكر ابن قدامة - رحمه الله - في " كتاب التوايين " :
عن الحسن بن علي رضي الله عنهما : بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ مَعَ أَبِي حَوْلَ الْبَيْتِ فِي لَيْلَةٍ ظُلُمَاءَ وَقَدْ رَقَدَتِ الْعُيُونُ ، وَهَدَّاتِ الْأَصْوَاتُ ، إِذْ سَمِعَ أَبِي هَاتِفًا يَهْتِفُ بِصَوْتٍ حَزِينٍ شَجِيٍّ ، وَهُوَ يَقُولُ :
يَا مَنْ يُجِيبُ دُعَا الْمُضْطَرِّ فِي الظُّلَمِ ...

١٠٢ - صحيح : رواه أحمد (٧٠٠٤) وقال شعيب الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٠٣ - حسن : رواه أحمد (٢٦٩٩) وقال شعيب الأرناؤوط : حسن لغيره ، وأبو داود (١٥٣٦)

، والترمذي (١٩٠٥ ، ٣٤٤٨) ، وابن حبان (٣٨٦٢) وحسنه الألباني وشعيب الأرناؤوط .

يَا كَاشِفَ الضُّرِّ وَالْبَلَوَى مَعَ السَّقَمِ

قَدْ نَامَ وَفَدَكَ حَوْلَ الْبَيْتِ وَانْتَبَهُوا ...

وَأَنْتَ عَيْنُكَ يَا قَيُّومُ لَمْ تَنَمْ

هَبْ لِي بِجُودِكَ فَضْلَ الْعَفْوِ عَنْ جُرْمِي ...

يَا مَنْ إِلَيْهِ أَشَارَ الْخَلْقُ فِي الْحَرَمِ

إِنْ كَانَ عَفْوُكَ لَا يَدْرِكُهُ ذُو سَرْفٍ ...

فَمَنْ يَجُودُ عَلَى الْعَاصِينَ بِالْكَرَمِ

قَالَ: فَقَالَ أَبِي: يَا بُنَيَّ! أَمَا تَسْمَعُ صَوْتَ النَّادِبِ لِذَنْبِهِ الْمُسْتَقِيلِ لِرَبِّهِ ؟

الْحَقُّهُ فَلَعَلَّ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ .

فَخَرَجْتُ أَسْعَى حَوْلَ الْبَيْتِ أَطْلُبُهُ ، فَلَمْ أَجِدْهُ ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْمَقَامِ

وَإِذَا هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَقُلْتُ: أَحِبِّ ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَأَوْجَزَ فِي صَلَاتِهِ وَاتَّبَعَنِي. فَاتَيْتُ أَبِي فَقُلْتُ: هَذَا الرَّجُلُ يَا أَبَتِ.

فَقَالَ لَهُ أَبِي: مِمَّنِ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مِنَ الْعَرَبِ قَالَ: وَمَا اسْمُكَ؟ قَالَ: مُنَازِلُ بَنِي

لَا حَقَّ.

قَالَ: وَمَا شَأْنُكَ وَمَا قِصَّتُكَ؟ قَالَ: وَمَا قِصَّةٌ مِنْ أَسْلَمَتُهُ ذُنُوبُهُ ، وَأَوْبَقَتُهُ

عُيُوبُهُ ، فَهُوَ مُرْتَظَمٌ فِي بَحْرِ الْخَطَايَا.

فَقَالَ لَهُ أَبِي: عَلَيَّ ذَلِكَ فَأُشْرَحَ لِي خَبْرَكَ.

قَالَ: كُنْتُ شَابًّا عَلَى اللَّهِوَ وَالطَّرَبِ لَا أُفِيقُ عَنْهُ وَكَانَ لِي وَالِدٌ يَعِظُنِي كَثِيرًا وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ! اخْذِرْ هَفَوَاتِ الشَّبَابِ وَعَشْرَاتِهِ ، فَإِنَّ لِلَّهِ سَطَوَاتٍ وَنَقَمَاتٍ ، مَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ، وَكَانَ إِذَا أَحَلَّ عَلَيَّ بِالْمَوْعِظَةِ الْحُحْتُ عَلَيْهِ بِالضَّرْبِ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ ، أَحَلَّ عَلَيَّ بِالْمَوْعِظَةِ فَأَوْجَعْتُهُ ضَرْبًا ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ مُجْتَهِدًا لَيَّاتِينَ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامِ ، فَيَتَعَلَّقُ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، وَيَدْعُو عَلَيَّ ، فَخَرَجَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْبَيْتِ ، فَتَعَلَّقَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ: يَا مَنْ إِلَيْهِ أَتَى الْحُجَّاجُ قَدْ قَطَعُوا ...

عُرِضَ الْمَهَامِهِ مِنْ قُرْبٍ وَمِنْ بُعْدٍ

إِنِّي أَتَيْتُكَ يَا مَنْ لَا يُخَيِّبُ مَنْ ...

يَدْعُوهُ مُبْتَهِلًا بِالْوَاحِدِ الصَّمَدِ

هَذَا مُنَازِلٌ لَا يَزْتَدُّ عَنْ عُقُقِي ...

فَخُذْ بِحَقِّي يَا رَحْمَانُ مِنْ وَلَدِي

وَشِلَّ مِنْهُ بِحَوْلٍ مِنْكَ جَانِبُهُ ...

يَا مَنْ تَقَدَّسَ لَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَلِدْ

قَالَ: فَوَ اللَّهِ مَا اسْتَتَمَ كَلَامُهُ حَتَّى نَزَلَ بِي مَا تَرَى ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ شِقِّهِ الْيَمَنِ ،
فَإِذَا هُوَ يَابِسٌ .

قَالَ: فَأَبْتُ وَرَجَعْتُ ، وَلَمْ أَزَلْ أَتَرَضَّاهُ وَأَخْضَعُ لَهُ ، وَأَسْأَلُهُ الْعَفْوَ عَنِّي إِلَى أَنْ
أَجَابَنِي ، أَنْ يَدْعُو لِي ، فِي الْمَكَانِ الَّذِي دَعَا عَلَيَّ .

قَالَ: فَحَمَلْتُهُ عَلَى نَاقَةٍ عُشْرَاءَ ، وَخَرَجْتُ أَقْفُو أَثَرَهُ، حَتَّى إِذَا صِرْنَا بِوَادِي
الْأَرَاكِ ، طَارَ طَائِرٌ مِنْ شَجَرَةٍ فَنفَرَتِ النَّاقَةُ ، فَرَمْتُ بِهِ بَيْنَ أَحْجَارٍ ، فَرَضَحَتْ
رَأْسَهُ فَمَاتَ ، فَدَفَنْتُهُ هُنَاكَ ، وَأَقْبَلْتُ آيسًا ، وَأَعْظُمَ مَا بِي مَا أَلْقَاهُ مِنْ
التَّغْيِيرِ ، أَيِّي لَا أَعْرِفُ ، إِلَّا بِالْمَأْخُودِ بِعُقُوقِ وَالِدَيْهِ .

فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَبْشِرْ ، فَقَدْ أَتَاكَ الْعَوْثُ ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَكَشَفَ عَنْ
شِقِّهِ بِيَدِهِ ، وَدَعَا لَهُ مَرَّاتٍ يُرَدِّدُهُنَّ ، فَعَادَ صَحِيحًا كَمَا كَانَ .

وَقَالَ لَهُ أَبِي: لَوْلَا أَنَّهُ قَدْ كَانَ سَبَقَتْ إِلَيْكَ مِنْ أَبِيكَ فِي الدُّعَاءِ لَكَ ، بِحَيْثُ
دَعَا عَلَيْكَ ، لَمَا دَعَوْتُ لَكَ .

قَالَ الْحَسَنُ: وَكَانَ أَبِي يَقُولُ لَنَا: احْذَرُوا دُعَاءَ الْوَالِدَيْنِ! فَإِنَّ فِي دُعَائِهِمَا
النَّمَاءَ وَالْأَنْجَارَ ، وَالْإِسْتِصَالَ وَالْبَوَارُ. (١٠٤)

١٠٤ - " التوابين " لابن قدامة (١/٢٣٧) .

عتاب أمية بن أبي الصلت لابنه العاق :

عن جابر بن عمارَةَ: " أَنَّ أُمَيَّةَ بْنَ أَبِي الصَّلْتِ عَتَبَ عَلَى ابْنِهِ، فَقَالَ:
 غَدُوتُكَ مَوْلُودًا وَعَلْتُكَ يَافِعًا ...

تُعَلُّ بِمَا أَحْنَى عَلَيْكَ وَتَنْهَلُ
 إِذَا لَيْلَةٌ نَابَتْكَ بِالشَّكْوِ لَمْ أَبْتَ ...

لِشَكْوَاكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلَّمُ
 كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي ...

طُرِفْتُ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمَلُ
 تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا ...

لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ ضَيْفٌ سَيَنْزِلُ
 فَلَمَّا بَلَغْتَ السِّنَّ وَالْعَايَةَ الَّتِي ...

إِلَيْهَا مَدَى مَا كُنْتُ فِيكَ أُؤَمِّلُ
 جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفُظَاطَةً ...

كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعِمُ الْمُتَفَضِّلُ
 فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرَعْ حَقَّ أُبُوتِي ...

فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمُجَاوِرُ يَفْعَلُ. (١٠٥)

^{١٠٥} - " البر والصلة " لابن الجوزي (ص: ١١٩) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : بُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ . (١٠٦)

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : مَا بَرَّ وَالِدَيْهِ ، مَنْ أَحَدَ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا . (١٠٧)

النهى عن الدعاء على الأبناء :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ : « لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا

عَلَى خَدَمِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

سَاعَةً ، نَيْلٌ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ » (١٠٨)

ولفظه عند مسلم وابن حبان بعد ذكر القصة : « لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ،

وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً

، يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ » .

١٠٦ - " المصدر السابق " (ص : ٣٠)

١٠٧ - " المصدر السابق " (ص : ١٤٣)

١٠٨ - مسلم (٣٠٠٩) ، وأبو داود (١٥٣٢) واللفظ له ، وابن حبان (٥٧٤٢) بلفظ مسلم

النهي عن طاعة الوالدين أو غيرهما في معصية الله بالكفر أو غيره :

عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ: أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفْتُ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا. قَالَ: مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجُحْدِ، فَقَامَ ابْنُهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةُ، فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي { وَفِيهَا {وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} [لقمان: ١٥]}. (١٠٩)

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ، فَقَالَ: أَنْ تَبْدُلَ لَهُمَا مَا مَلَكَتَ، وَتُطِيعَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً. (١١٠)

^{١٠٩} - مسلم ٤٣ - (١٧٤٨)، وأحمد (١٥٦٧)، والترمذي (١٥٦٧)، وابن حبان (٦٩٩٢).

^{١١٠} - " البر والصلة " (٣١) لابن الجوزي (ص: ٦٠) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

هذا آخر ما وفقتي الله تبارك وتعالى لجمعه

من موضوع بر الوالدين .
(سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، استغفرك
وأتوب إليك).
وصلّ اللهم وسلم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين .
كتبه

صلاح عامر - مصر .